

هل تعطى زكاة مالها لأبيها غير المسلم/السبت) 21-40- 5202م(فتاوى مسجد الفاروق

صلاح الصاوي

هل يمكن لزوجة مسلمة من اهل من اهل غير مسلمين ان تعطي اباهما المصانع والكافر من زكاة نصابها اموال الزكروات يا بنيتي للمسلمين فقط. تؤخذ من اغنيائهم فتد في فقرائهم. فالضمير الى المسلمين. يرجع - [00:00:00](#)
مرد الضمير الى المسلمين. لكن الامر في باب الصدقات العامة واسع لا ينهاكم الله. عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبوههم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين. بارك الله فيك - [00:00:18](#)